

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٢٢٧ لسنة ٢٠٢٣
بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجأن التوفيق في بعض المنازعات التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفا فيها وتعديلاته ؛ وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجأن التوفيق وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجأن التوفيق في المنازعات ؛

وعلى كتاب السيد وزير السياحة والآثار بشأن نقل لجنة الثانية لوزارة السياحة والآثار لمقر آخر ؛

وببناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجأن التوفيق ؛

قرر : (المادة الأولى)

نقل مقر لجنة الثانية لجأن التوفيق في المنازعات التابعة لوزارة السياحة والآثار من مقرها الحالى : برج السياحة بالعباسية - إلى المقر الجديد الكائن فى مبنى قصر إسماعيل المفتش - ٣ ش نوبار باشا بلاطوغلى - القاهرة - مقر لجنة الأولى لذات الوزارة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .
صدر في ٢٠٢٣/٥/١٨

وزير العدل
المستشار / عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٥/٢٢ - ٢٠٢٢ / ٢٦٠٤٣